

صحيفة الرضا عليه السلام

[234] (133) وبإسناده قال: حدثني أبي، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: [قال
[1 صلى الله عليه وآله 2: " للمرأة عشر عورات، إذا تزوجت سترت 3 عورة [واحدة] 4، وإذا
ماتت سترت 5 عوراتها كلها " 6. (134) وبإسناده قال: حدثني أبي علي بن أبي طالب عليه
السلام 7: " سئل النبي عن امرأة زنت، فذكرت [المرأة] 8 أنها بكر، فأمرني [النبي] 9
أن آمر النساء ينظرن [إليها، فنظرن] 10، فوجدنها بكرا فقال صلى الله عليه وآله: " ما
كنت لأضرب من عليه خاتم من الله عز وجل ". وكان صلى الله عليه وآله يجيز شهادة 11 النساء في
مثل هذا " 12.]